

97810 - ليس للزوج أن يجبر زوجته على السكن مع أهله

السؤال

أقمت أنا وزوجتي في بيت مستقل عن بيت أهلي، وذلك لكثره المشاكل، وعاهدت زوجتي على عدم فراقها، وبعد مدة طلب مني والدي أن أرجع إلى البيت لأعيش معه أنا وزوجتي، ولكن زوجتي رفضت؛ فماذا أفعل؟ هل أطيع والدي وأنقض العهد الذي بيننا؟ وهل أدخل تحت قوله تعالى: (وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسُؤُلًا) سورة الإسراء/34.

الإجابة المفصلة

"لأشك أن حق الوالد على الولد عظيم، ومadam أن زوجتك لا ترغب في السكن في بيته، فإنك لا تلزمها، وبإمكانك أن تقنع والدك في ذلك، وتجعلها في بيت مستقل، مع اتصالك بوالدك وببره وإرضائه والإحسان إليه بما تستطيع".

"المنتقى من فتاوى الشيخ صالح الفوزان" (3 / 405).